

شرح كتاب الجنائز من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 22

محمد بن صالح العثيمين

نعم. ايه يمكن نعم. لانه صلي وانتظر حتى - 00:16:00

دفنت ما هو بشرط المشي المهم شهد حتى وصل عليها ثم تدفن الوعود المحسوس يعني مثلا ايه ممكن ممكن يقربه الى اذهانه. بس
بشرط ان لا يتصوروه على خلاف ما اراد الله - 00:00:43

القرآن شيء متشابه - 00:01:10

ابدا لان التشابه امر نسبي ولهذا اقول ربما يستفاد منه ان الذي يضع الاذى في المساجد ينبغي ان يهان ضد الاكرام نعم بل ايه معلوم وعزل صاحب الذي فعله عزله عن امامه نعم - 00:01:33

اعلم بيديني عشان ثم قابل ما يوجب غفلة الناس عنها - 00:02:15

هـ طـيـبـ اـذـاـ قـالـواـ نـحـنـ نـرـيـدـ حـمـاـيـةـ الـقـبـورـ نـقـولـ كـمـاـ قـالـ الـاخـ اـحـمـوـهـاـ بـالـشـبـكـ موـ هـذـاـ الشـبـكـ تـنـفـيـهـ بـعـدـ مـشـكـلـةـ اـنـاـ عـنـدـيـ قـدـ تـكـوـنـ اـذـاـ صـارـتـ مـثـلـاـ فـيـ قـبـرـ اوـ قـبـرـينـ - 00:02:38

وووضعنا هذا هذا السور ربما يشبه ايش ؟ البناء على المسالك على القبور ما بقى الا بس حط السقف ويكون بناء جام والله هذا رأي جيد الحقيقة. انا عندي هذا من احسن ما يكون. لو انه يضع شبوك على هذى - 00:02:56

لكان فيه اولا ان الناس يرون يشاهدون القبور وفي ان القبور تحمى وفي ايضا توفير للدولة ارخص اي نعم والسلام يا شيخ. ها ايه ايه لكن عاد جاب خلف عاد يمكن انه ضعيف الشوف بالليل يقول ما اخاف اني اصدم هالشبوك - 16:03:00

ندخل على القبور طيب لو قالوا نحط عليها خلف نحط عليها اطاع اضاءة ها ؟ نقع في في محظور اخر طيب نحط عليها عيون فقط يصلاح اوصفوه. نعم على كل حال هو هذا ليس بایدینا في الواقع لكن انا ارى انه رأي جيد. هو ما في صريح انهم ما صلوا -

00:03:46

فاللماحة فيه انه مرسل - 00:04:18

نعم اما حكم هذا ذكرنا فيه الاقوال الثلاثة. اي نعم - 00:04:36
الا ان ان هي هذى هي اللي صلوا هي هذه بنا ها نعم كان ينهى عن النعول الفائدة الملاحظة لذكرى الاخ زيد نستفيد منها فائدة

وهي ان ان عدم الذكر - 00:05:02
لا يدل على العدم ان عدم الذكر لا يدل على العدم ولهذا عند العلماء ان عدم العلم ها؟ ليس علما بالعدم وكذلك عدم الذكر ليس ليس

ذكر للعدم اي نعم - 00:05:29

كان ينهى عن النعي رواه احمد والترمذى وحسنه - 00:05:48

قوله كان الجملة خبر ان الجملة خبر انه وينهى الجملة خبر كان وكان اذا خبر اذا كان خبرها مضارعا فانها تدل على الاستمرار غالبا دائما تدل على الاستمرارة غالبا - 00:06:11

وليس ذلك ب دائم بل قد يقال كان يفعل كذا ثم ترد احاديث بأنه كان لا يفعله وانما يفعل غيره لكنها تدل على الاستمرار غالبا و قوله ينهى النهي طلب الكف على وجه الاستعلاء - 00:06:34

طلبوا الكف على وجه الاستعلاء بصيغة معينة وهي المضارع المقوون بلا الناهية هذا هو هذا هو النهي يا عبد الرحمن ما هو؟ ما هو؟ كف على وجه الاستعلاء بصيغة معينة - 00:06:55

هي المضارع المقوون بلا بلا الناهي وانما قلنا طلب الكف ليخرج بذلك الامر لان الامر طلب ايش طلب الفعل وليخرج بذلك الاستفهام لانه طلب الاستخاره هذا طلب الاخبار بالشيء - 00:07:19

وقولنا على وجه الاستعلاء خرج به الدعاء الا يسمى نهيا مثل قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا واحدة يرحمك الله. لا تؤاخذنا هل نقول هذا نهي؟ اتنا نهي الله ان يؤاخذنا لا. لكنها دعاء - 00:07:46

لأنه ليس على سبيل استعلاء بل هو على سبيل الاستجداء وخرج به الالتماس ايضا وهو ان توجه هذه الصيغة الى من كان يماثل ويساويك فلا يسمى امرا لانه ليس على سبيل الاستعلاء - 00:08:07

طيب وقولنا بصيغة معينة هي المضارع المقوون بلا الناهية خرج بذلك الكلمة اترك دع هذه طلب كف ولا لا لكنها مهي بصيغة المضارع المقوم الى الناهية فلا يسمى نهيا وانما يسمى - 00:08:27

اما امرا بالترك فالامر بالترك ليس نهيا لان النهي له صيغة معينة وهي المضارع المقوون بلا الناهية وقولنا على وجه الاستعلاء ولم نقل من عال على من دونه لانه قد يأتي انسان - 00:08:46

ودونك لكن يكون له فرصة يستعلي عليك كما لو امسك اللص سلطانا خرج يتمشى وحده فامسكه لص نعم؟ وقالوا يلا ااحفر لي الارض هذى وطلع منها كذا وكذا ايهم اعلى - 00:09:06

ها؟ السلطان اعلى في الواقع لكن هذا اللص ها استعلى استعلي يعني معناه انه تكلف العلو ولا ليس من شيمته ولا من من حاله طيب اذا الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:09:34

اذا قال لا تفعلوا كذا فهو على سبيل الاستعلاء لا انه عليه الصلاة والسلام متكبر متربع على الخلق لكن امره فوق امورنا او فوق نعم فوق امورنا وهو مبلغ عن الله سبحانه وتعالى - 00:09:56

وقوله ينهى عن النهي هل هذه الصيغة كما لو قال الراوي قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تنعوا موتاكم ها الصحيح انها كذلك انها كقول الراوي قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تنعوا موتاكم - 00:10:16

واما من قال ان هذا قد يكون فهما من الصحابي وان الرسول ما نهى لكن كره النهي النعي مثلا او ما اشبه ذلك فليس صريحا في النهي فان هذا ليس بصواب - 00:10:37

ذلك لان الصحابة ادرى بصيغ الالفاظ لانهم عرب لانهم فصحاء ولان الصحابة او رعوا من ان يقولونها او ينهي وهم لم يتأكدوا من ذلك ليس هكذا؟ اي نعم. اذا قول الصحابي كان ينهى - 00:10:54

مساو لقوله قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا كذا ولا فرق لما ذكرت لكم وقوله عن النعي النعي والاعلام بموت الشخص الاعلام بموت الشخص وكلمة ان هل هي لبيان الحقيقة - 00:11:20

او للعهد ان قلنا لبيان الحقيقة وقعنا في مشكلة ان قلنا انها لبيان الحقيقة وقعنا في مشكلة وان قلنا للعهد زال عنا الاشكال كيف ذلك اذا قلنا انها لبيان الحقيقة - 00:11:46

صار النهي واردا على النهي من حيث هو نعي وحينئذ يشكل علينا قول الرسول عليه الصلاة والسلام افلا كنتم اذنتموني؟ وقول فيما والحديث التالي نعي النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي - 00:12:07

باليوم الذي مات فيه واذا قلنا ان للعهد زال الاشكال فما هو العهد هنا؟ ذكري او حضوري او ذهني. ذهني عهد ذهني يعني عن النعي

المعهود المعروف في الجاهلية كانوا اذا مات الميت - [00:12:26](#)

خرجوا في الاسواق مات فلان ويكتلون له من المدح والثناء ما قد لا يكون اهلا له لكنهم يطوفون في الاسواق نعم وعلى الاحياء [00:12:49](#) يعلمون الناس بموتهم هذا هو الذي نهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام -

وبناء على ذلك فليس في الحديث شيء مشكل فيكون النعي الذي نهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام هو النعي ايش ؟ المعروف في الجاهلية يخرجون الاسواق وفي الاحياء مات فلان ويذكرون من الثناء عليه ما قد يكون اهلا له وقد لا يكون اهلا له - [00:13:14](#) ليستفادوا من هذا الحديث نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن النعي وهل هو للكراهة او للتحريم الاصل في النهي التحريم كما ان الاصل في الامر الوجوه هذا هو الذي عليه - [00:13:38](#)

كثير من اهل الاصول واستدلوا بادلة منها قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول ومنها قوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم - [00:13:56](#)